

شرح ابن عقيل

والمشهور في كرب فتح الرء ونقل كسرهما أيضا .
ومعنى قوله وترك أن مع ذي الشروع وجبا أن ما دل على الشروع في الفعل لا يجوز اقتران خبره بأن لما بينه وبين أن من المنافاة لأن المقصود به الحال وأن للاستقبال وذلك نحو أنشأ السائق يحدو وطفق زيد يدعو وجعل يتكلم وأخذ ينظم وعلق يفعل كذا .
(واستعملوا مضارعا لأوشكا ... وكاد لا غير وزادوا موشكا)